

نشرة التصرفات اليومية



اليوم: الأربعاء
التاريخ: 2019-12-4

حضر ورشة عمل معاهد الدراسات القضائية في الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بمعهد الدراسات القضائية

المطاوعة: برنامج «كونراد اديناور» في التدريب القضائي والقانوني المهاري جاء منهجياً ومحكماً

المجال القضائي والقانوني بشكل عام هي أرت إنساني ومهني لا يثبت إلا في بيئة طيبة النشأة خصبة في القيم عالية الهمة في الحال مثمرة متى ارتوت من نبع التجربة الإنسانية القوامة للعدل والحق وهو ما نرجو التأكيد عليه في ورشة العمل المباركة وتبني هذه القيم بأبعادها في مناهج التدريب القضائي حتى نقطف ثمرة ذلك قاضياً إنساناً عادلاً ذا ضمير يقظ وخبرة علمية واسعة.

من جانبه، قال مدير معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية المستشار عويد الثويمر: إننا نشيد بالتعاون البناء والمثمر مع مؤسسة كونراد اديناور، لتقييم أفضل الممارسات العالمية في التدريب القضائي والقانوني، سعياً لصقل الخبرات والمعارف المتراكمة، إضافة لزيادة الاحتكاك مع أفضل الخبرات العالمية في مجال التدريب القضائي.



المستشار يوسف المطاوعة مع المشاركين في الورشة التي تقام بمعهد الدراسات القضائية

كما يتناول منهجية التدريب وأدواته الحديثة والجوانب الإجرائية التي يتعين مراعاتها وإجراءات تطوير المناهج، وأوضح ان البرنامج يتناول كذلك جانباً مهماً لا يجوز تجاهله وهو مدونات وقواعد السلوك وهو ما يشكل الأساس والمدخل لأي برنامج تأسيسي وفي ذات الوقت يجب أن يكون حاضراً في أي برنامج تدريبي مستمر، باعتبار أن قواعد السلوك في

وأضاف: «بنظرة إلى الشخصيات المشاركة في الورشة التدريبية نلمس الإدراك البين لدى ممثلي الجهات المشاركة بالدور الذي تقوم به مؤسسة كونراد اديناور في هذا المجال وبنظرة أخرى إلى البرنامج التدريبي المهاري نرى أنه جاء منهجياً محكماً ومكتملاً يتناول المبادئ الأساسية في التأهيل والامتحانات للقبول، ودور المعاهد القضائية في الاختيار،

وشمال أفريقيا التي تتبناه مؤسسة كونراد اديناور، وهو برنامج نراه فعالاً وذا أثر واضح في نشر الثقافة القانونية، متوجهاً بالشكر إلى مؤسسة كونراد اديناور والقائمين عليها على مبادراتهم بتنفيذ أحد أنشطتهم الفعالة في الكويت بما يعكس روح التعاون بين تلك المؤسسة الرصينة والقضاء الكويتي ونحن بدورنا نتمن هذا أملين استمراره وتطوره.

إسامة أبو السعود

افتتح رئيس المجلس الأعلى للقضاء ورئيس محكمة التمييز ورئيس المحكمة الدستورية المستشار يوسف المطاوعة، ومدير معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية المستشار عويد الثويمر، ومديرة برنامج قواعد القانون بالشرق الأوسط وشمال أفريقيا بمؤسسة كونراد اديناور د. أنجاشولر شليتر، صباح أمس ورشة العمل الثانية لمعاهد الدراسات القضائية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا بعنوان «المبادئ الأساسية والتدريب العملي للقضاة»، والتي تستمر على مدى يومين بمقر معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية.

وقال المستشار المطاوعة إن استضافة معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية لفعاليات هذه الورشة تشكل مدخلاً للاستفادة من برنامج قواعد القانون بالشرق الأوسط

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2019-12-4	4	15709

«شدد على رفع الكفاءة لتسهيل التقاضي»

المطاوعة: قيم العدالة تثمر قاضياً إنساناً ونزيهاً

■ التويمير: تنافسية الأمم تقاس بجودة الرأس مال البشري



المطاوعة والتويمير خلال ورشة العمل

وقال التويمير: إن هذه الورشة تستعرض حصيلة التجارب العربية والأجنبية في مجال التدريب القضائي فهي مناسبة علمية مهمة، ففي عالم متسارع يستند أهميته من كون تنافسية الأمم تقاس بجودة الرأس مال البشري، لاسيما في مجال التدريب والتكوين، ومن هنا تتجلى جودة التدريب كفاعل رئيسي.

محكمتي التمييز والدستورية المستشار يوسف المطاوعة، وذلك من أجل تقييم أفضل الممارسات العالمية في التدريب القضائي وسعيًا لصقل الخبرات والمعارف المتراكمة، إضافة إلى زيادة الاحتكاك مع أفضل الخبرات العالمية في مجال التدريب القضائي، وهي تمثل فرصة للقيام بتشخيص جماعي لواقع التدريب.

محمد شمس الدين

أكد رئيس المجلس الأعلى للقضاء المستشار يوسف المطاوعة استمرار خطط التدريب لرفع كفاءة الجهات القضائية ومواكبة التطورات والمستجدات في هذا الشأن. وأشار المطاوعة خلال ورشة العمل التي أقامها معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية أمس بعنوان «المبادئ الأساسية والتدريب العملي للقضاء» إلى التعاون مع معاهد الدراسات القضائية في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا.

وذكر أن قواعد السلوك في المجالات القضائية والقانونية بشكل عام تعتبر ارباً إنسانياً ومهنياً لا يثبت إلا بيئة طيبة النشأة تحظى بقيم العدالة التي تثمر قاضياً إنساناً عادلاً ذا ضمير حي، ويتمتع بالنزاهة والخبرة العلمية الواسعة، وهذا ما نوّكد عليه في ورشة العمل لتبني القيم في مناهج التدريب القضائي.

من جانبه، أشاد مدير المعهد المستشار عويد التويمير بالتعاون البناء مع مؤسسة كونراد ادنauer، والذي أسفر عن إقامة هذه الورشة بدعم كبير من رئيس المجلس الأعلى للقضاء ورئيس

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2019-12-4	4	16658

معهد الدراسات القضائية أقام ورشة عمل عن «المبادئ الأساسية والتدريب العملي للقضاء»

المطابوعة: هدفنا تأهيل قاضٍ إنساني عادل ذي ضمير يقظ



المطابوعة متوسطاً الثويمر وأنجا شليتر لدى افتتاحه الورشة

| كتب ناصر الفرحان |

وبعد الافتتاح، عقدت الجلسة الثانية بعنوان «المقررات والمناهج الدراسية» بإدارة الثويمر، ثم الجلسة الثالثة بعنوان «أشكال التدريب العملي» بإدارة كفاح شولي، على أن تستكمل الورشة أعمالها اليوم بعقد الجلسة الرابعة بعنوان «الأرشاد والتوجيه والتعليم المستمر وبرامج التبادل» بإدارة لينوا شاموار، وبعدها تعقد الجلسة الخامسة بعنوان «الجوانب المؤسسية والتحديات» بإدارة حسن مبروك، والجلسة السادسة والأخيرة بعنوان «تلخيص عام وملاحظات تقييمية» بإدارة أنجا شولير شليتر. وأكدت اللجنة المنظمة للورشة أن البرنامج سيضم رحلة للمشاركين لزيارة الإرث الثقافي لمدينة الكويت.

وأشار الثويمر إلى أن الورشة تستعرض حصيلة التجارب العربية والأجنبية في مجال التدريب القضائي، فهي مناسبة علمية مهمة، ففي عالم متسارع يستمد أهميته من كون تنافسية الأمم تقاس بجودة الرأسمال البشري، لاسيما في مجال التدريب والتكوين، ومن هنا تتجلى جودة التدريب كفاعل رئيسي. وخاطب المشاركين بأن «ما تحوزون عليه من كفاءات وخبرات واسعة، سيكون خير حافز لكم على مضاعفة الجهود، والمساهمة في رفع التحديات التدريبية التي تواجهنا جميعاً»، مشدداً على ضرورة الاستمرار في إقامة اجتماعات وورش تخصصية دورية لمناقشة المواضيع المرتبطة بالمعاهد القضائية.

التدريب القضائي حتى نقطف ثمرة ذلك بقاضٍ إنساني عادل ذي ضمير يقظ يحمل خبرة علمية واسعة». من جهته، أشاد مدير معهد الكويت للدراسات القضائية القانونية المستشار عويد الثويمر بالتعاون البناء مع مؤسسة كونراد ادناور، والذي أسفر عن إقامة الورشة، بدعم كبير من رئيس المجلس الأعلى للقضاء رئيس محكمتي التمييز والدستورية المستشار يوسف المطابوعة، وذلك من أجل تقييم أفضل الممارسات العالمية في التدريب القضائي، وسعيًا لصقل الخبرات والمعارف المتراكمة، بالإضافة لزيادة الاحتكاك مع أفضل الخبرات العالمية في مجال التدريب القضائي، وهي تمثل فرصة للقيام بتشخيص جماعي لواقع التدريب.

أكد رئيس المجلس الأعلى للقضاء المستشار يوسف المطابوعة أن «قواعد السلوك في المجال القضائي والقانوني بشكل عام، تعتبر إرثاً إنسانياً ومهنياً، لا يثبت إلا بيئة طيبة النشأة تحظى بالقيم العالية». وفي كلمة لدى افتتاحه أعمال ورشة عمل نظمها معهد الكويت للدراسات القضائية والقانونية، صباح أمس، وتستم يومين، تحت عنوان «التدريب القضائي في منطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا - المبادئ الأساسية والتدريب العملي للقضاة - مقارنة اقليمية ودولية»، قال المطابوعة إن «أعمال الورشة ستؤكد تبني القيم في مناهج

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2019-12-4	4	14717

عايد: جميع من شملهم حكم إلغاء التعيين من خبراء «العدل» مستعدون للتنفيذ شرط أن تكون نقابتهم رقيباً على ذلك



الخبراء الذين حضروا اللقاء



ناصر عايد والمتحدثون في اللقاء

وأكد عايد ان الخبراء الذين شملهم الحكم هم أهل ثقة عملوا تحت القسم لإتمام أمانة عملهم، وانهم على يقين بأنهم جميعا مستحقون لهذه المهنة وأنه في إجراء حال عمل مسابقة عادلة جديدة فإنهم سيجتازونها وتتفوق.

وختم رئيس النقابة تصريحاته بتوجيه الشكر لجمعية المعلمين على استضافة اللقاء.

وكان مجلس إدارة نقابة الخبراء برئاسة ناصر عايد قد التقى مع وزير العدل ووزير الدولة لشؤون مجلس الأمة المستشار د.فهد العفاسي، وذلك ظهر الأحد الماضي، في ضوء تحركات النقابة المستمرة لحل الأزمة. وقالت النقابة في تصريح صحافي إن الوزير أفاد بتشكيله لجنّتين الأولى لمعالجة آلية التنفيذ ومراعاة المستحقين، والثانية للتحقيق في المخالفات الإدارية السابقة المتعلقة بهذه الموضوع.

وتابع قائلاً: «ولكن لا يعني ذلك القبول ان ما جاء بالحكم يمثل واقعا ما تم بتعيينات الخبراء للدفعة الأخيرة، حيث ان النقابة تتمسك بموقفها السابق أن جميع من شملهم الحكم قد أتموا إجراءات التعيين خاصة اجتياز الاختبارات المخصصة للقبول وأنهم من المستحقين للعمل بهذه المهنة بشهادة اجتيازهم للدورة التأسيسية للخبراء الصادرة من معهد الدراسات القضائية بالكويت. وشدد عايد على أن الخبراء على استعداد تام للتنفيذ الحرفي للحكم بشرط ان تكون نقابتهم رقيباً على ذلك، موجها الشكر لمن حضروا اللقاء.

أسامة أبو السعود

ضمن جهودها لاحتواء أزمة حكم محكمة التمييز عقدت نقابة الخبراء مساء امس الاثنين لقاء خاصا لخبراء الإدارة العامة للخبراء في جمعية المعلمين بالدسمة، وذلك على أثر أزمة حكم التمييز بإلغاء قرارات تعيين 560 خبيراً.

وصرح رئيس النقابة الخبير ناصر عايد بأن الخبراء بموجب أنهم جهاز متمم للعمل القضائي وبسبب طبيعة مهنتهم الخاصة يرون وجوب تنفيذ الأحكام الباتة فهذا أمر أصيل من عملنا كخبراء.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2019-12-4	4	15709

تفاعل القضية التي أثارها القيس: حكم محكمة التمييز واجب التنفيذ.. ولا مفر

إنهاء خدمات الـ 560 خبيراً

■ الحكومة تقدمت بدعوى إلى المحكمة الدستورية لتفسير الحكم.. ثم سحبتها



مانشيت القيس 27 نوفمبر الماضي

لديهم وتصديرها.
4 - تأجيل القضايا الفردية المتداولة لديهم إدارياً لمدة أسبوعين.
5 - استكمال مباشرة قضايا اللجان المشكلة برئاسة أحد الخبراء القدامى.
على صعيد متصل، كشفت المصادر المتابعة أن الحكومة في سبيل الخروج من المأزق الذي وقعت فيه بسبب حكم محكمة التمييز بإلغاء تعيينات الخبراء الجدد، الذي قد يدفع بوزيرين سابقين إلى محكمة الوزراء، تقدمت بدعوى طلب تفسير للحكم إلى المحكمة الدستورية، ولكنها اضطرت إلى سحب الطلب أمس، بعد أن نصحتها أطراف فاعلة في المجلس الأعلى للقضاء بأن تلك الخطوة قد تخرج الحكومة بشكل أكبر.

مناشدات

ناشد عشرات الخبراء المشمولين بحكم محكمة التمييز مجلس الوزراء ومجلس الأمة لإيجاد حل لقضيتهم، لأن إنهاء الخدمات سيدخل عدداً كبيراً منهم في أزمات اجتماعية ومالية. وأكد هؤلاء أنه «لا يفترض تحميلهم مسؤولية لا ذنب لهم فيها».

سالم عبدالغفور

علمت القيس أن هناك توجهاً لإنهاء خدمات 560 خبيراً في وزارة العدل، وهم الذين شملهم حكم محكمة التمييز الصادر الأسبوع الماضي. وانفردت القيس بنشره في 27 نوفمبر الماضي. وأكدت مصادر متابعة أن إنهاء الخدمات قد ينفذ مع نهاية شهر ديسمبر الحالي، وذلك من دون مستحقات ومكافآت نهاية خدمة عن الفترة التي أمضوها في وزارة العدل.

وأكد رئيس الإدارة العامة للخبراء، خالد الدخيل، أن الأحكام القضائية محل احترام وتقدير من الكل، وأن الإدارة حريصة كل الحرص على مصلحة خبراءها وحسن سير العمل وانتظامه، مشيراً إلى أنه في سبيل العبور إلى بر الأمان لتنفيذ حكم محكمة التمييز، بشأن إلغاء تعيينات 560 خبيراً، تعكف وزارة العدل على اتخاذ الإجراءات القانونية لتنفيذه، بالتنسيق مع الجهات ذات الصلة.

وأشار محضر الاجتماع الموسع الذي عقده الدخيل مع نوابه الخمسة، وحصلت القيس على نسخة منه، إلى أنه في ضوء التوصيات التي أسفر عنها الاجتماع الذي عقد مع المستشارين القانونيين بالإدارة بتاريخ 28 نوفمبر الماضي، وإلى حين الانتهاء من الإجراءات التي تباشرها الوزارة بهذا الخصوص، تم الاتفاق على ما يلي:

- 1 - بث روح الطمأنينة لدى الخبراء المشمولين بحكم محكمة التمييز من خلال إخلاء مسؤوليتهم وتلقي المعلومات الخاصة بهذا الخصوص من القنوات الرسمية في الإدارة.
- 2 - وقف الإحالات الجديدة عليهم إلى حين الانتهاء من الإجراءات التي تباشرها الوزارة بشأن حكم محكمة التمييز.
- 3 - استكمال إجراءات إنجاز القضايا المحجوزة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2019-12-4	1	16658

استشهدت بنجاحهم في الدورة التأسيسية وبالتالي استحقاقهم للعمل بالمهنة

نقابة الخبراء لا تعارض حكم «التميز» وتتمسك بصحة «التعيين»

| كتب ناصر الفرحان |



قيادات النقابة أثناء الجمعية العمومية

أعلنت نقابة الخبراء أنها لا تعارض حكم «التميز» اللاغي لقرارات تعيين 560 خبيراً، مؤكدة في الوقت نفسه أنها تتمسك بصحة إجراءات التعيين. والتأتمت الجمعية العمومية للنقابة مساء أول من أمس، في لقاء خاص على مسرح جمعية المعلمين بالدوسمة، على أثر أزمة حكم المحكمة.

وقال رئيس النقابة ناصر عايد، إن «الخبراء بموجب أنهم جهاز متمم للعمل القضائي، وبسبب طبيعة مهنتهم الخاصة، يرون وجوب تنفيذ الأحكام الباتة، فهذا أمر أصيل من عملنا كخبراء»، موضحاً أن «ذلك لا يعني القبول بأن ما جاء بالحكم يمثل واقع ما تم بتعيينات الخبراء للدفعة الأخيرة، حيث إن النقابة تتمسك بموقفها السابق إن كافة من ذكروا بالحكم قد أتموا إجراءات التعيين، خصوصاً اجتياز الاختبارات المخصصة للقبول،

وإن الخبراء المشمولين بالحكم هم من المستحقين للعمل بهذه المهنة، بشهادة اجتيازهم للدورة التأسيسية للخبراء الصادرة من معهد الدراسات القضائية بالكويت، وإن الخبراء على استعداد تام للتنفيذ الحرفي للحكم بشرط أن تكون نقابتهم رقبياً على ذلك». وشكر الرئيس الخبراء على الحضور، وعلى ملاحظاتهم وثنائهم وتقديرهم لمجهود النقابة في هذه الأزمة.

وأضاف عايد «يبقى الخبراء أهل ثقة عملوا تحت القسم لإتمام أمانة عملهم، وهم على يقين بأنهم جميعاً مستحقون لهذه المهنة، وفي حال إجراء مسابقة عادلة جديدة سيجتازونها بالتوفيق». كما شكر رئيس النقابة جمعية المعلمين على استضافة اللقاء. من جانبهم، أكد المشمولون بالحكم أنهم نجحوا بالدورة التأسيسية بمعهد الدراسات القضائية، وقبلوا وفق الإجراءات القانونية، مطالبين

بعدم ظلمهم ومساواتهم بمن خالفوا القانون، الأمر الذي أضر بسمعتهم. في سياق متصل، استقبل نائب رئيس مجلس الأمة عيسى الكندري وقدماً من نقابة الخبراء، للباحث بشأن إيجاد الحلول التشريعية للأزمة الناتجة من أثار حكم «التميز»، مع التأكيد على حلول عملية تحترم تنفيذ الأحكام القضائية، وتحفظ حق المستحقين وتناصر المظلومين، وتحقق مصلحة الخبراء والمصلحة العامة.

عايد:
الخبراء أهل ثقة عملوا
تحت القسم وفي حال
عمل مسابقة عادلة
جديدة سيجتازونها

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2019-12-4	4	14717

نادت بـ «تشريعات» علاجية.. واستخلاص قواعد جديدة للتوظيف تحركات نيابية - نقابية لاحتواء أزمة «الخبراء»



عيسى الكندري متوسطاً رئيس وأعضاء نقابة الخبراء

الصحيحين في العمل الوظيفي.

ودعا أيضا الى ان يضع ديوان الخدمة نظاما جديدا يسري على جميع الجهات الحكومية، يتضمن ضوابط وشروطا رئيسية للتوظيف والتعيين، بما يكفل تحقيق مسارات العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص، ويراعى فيه اختلاف الجهات الحكومية، وذلك تأسيساً على ما انتهت إليه أحكام «التمييز» الإدارية مؤخراً.

كما اقترح ان يرفع ديوان الخدمة تقريراً متكاملاً الى رئيس وأعضاء مجلس الوزراء، يتضمن رأي الديوان بشأن أحكام «التمييز» ذات الصلة، خصوصاً القواعد التي نادى بها حكم المحكمة الخاص بإلغاء تعيينات «الخبراء» والية التعيين والتوظيف التي تكفل العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص ورأي الديوان في إصلاحها بما يكفل عدم إلغاء تلك القرارات بالتعيين مستقبلاً ويحقق العدالة المطلوبة.

في غضون ذلك، لم تعلن وزارة العدل عن تشكيل لجان للتحقيق في الأزمة وتداعياتها، والتي قال نواب مؤخرًا انهم تواصلوا مع الوزير فهد العفاسي ونقلوا عنه تأكيده أنه سيشكل (الأحد الماضي) لجنة للتحقيق في تجاوزات تمت في بعض الملفات التي تحدث عنها حكم «التمييز»، كما سيشكل لجنة أخرى لوضع آلية لحفظ حقوق الخبراء من أية أضرار.

المحرر البرلماني

برزت أمس تحركات نقابية وبرلمانية، لاحتواء أزمة «فساد الخبراء»، التي أطلقها حكم محكمة التمييز مؤخرًا، الخاص بإلغاء تعيين 560 خبيرًا في إدارة الخبراء بوزارة العدل لما شاب توظيفهم من مخالفات قانونية استمرت على مدى 3 سنوات.

التحركات النقابية ترمي الى خلق حلول تشريعية تستوعب الإزمة وتضعها في الاطار القانوني، الذي يحمي التوظيف والتعيين من مغبة الواسطات واقضاء الكفاءات، بينما تعلق السعي النيابي بمطالبة الحكومة بان تستخلص من حكم «التمييز» المذكور، قواعد وأسس في العمل الإداري والتوظيفي صالحة للاخذ بها في كل وزارة وجهة حكومية، حرصاً على استقرار المراكز القانونية وانصافاً للحق والعدل، وتأكيداً للإدارة الرشيدة والأمنية، بعيداً عن تجاوز القانون وتعزيزاً للعدل والمساواة وتكافؤ الفرص وسيادة القانون.

وتبينت الرغبة النقابية خلال استقبال نائب رئيس مجلس الأمة عيسى الكندري في مكتبه أمس، رئيس نقابة الخبراء ناصر عايد يرافقه عدد من أعضاء النقابة، حيث بحث اللقاء سبل توفير حلول تشريعية لمعالجة تداعيات واثار حكم محكمة التمييز بشأن إلغاء تعيين 560 خبيراً.

وتم خلال اللقاء تبادل وجهات النظر حول العديد من الخطوات العملية الممكنة اتخاذها بشأن الموضوع، والتي تتوافق مع احترام تنفيذ الأحكام القضائية وحفظ حقوق المستحقين ونصرة المظلومين وتحقيق المصلحة العامة ومصلحة الخبراء.

ضوابط للتعيين

في موازاة ذلك، قدم النائب محمد الدلال اقتراحاً برغبة، يقضي بان يدرس ديوان الخدمة المدنية حيثيات حكم «التمييز» الأخير الخاص بإلغاء تعيين خبراء بوزارة العدل، ويستخلص في ضوءه نظاماً جديداً يسري على جميع الجهات الحكومية يتضمن ضوابط وشروطاً رئيسية

عيسى الكندري ونقابة الخبراء
توافقاً على احترام تنفيذ
الأحكام وحفظ الحقوق

الدلال يقترح نظام توظيف
جديداً يحقق العدالة
وتكافؤ الفرص

للتوظيف والتعيين، بشكل يضمن العدالة وتكافؤ الفرص
والمساواة.

وتضمن اقتراح الدلال قيام ديوان الخدمة بتدريب وتأهيل
وتدريس القواعد التي انتهت إليها «التمييز» في حكمها
المذكور على جميع القياديين والموظفين في الجهات
الحكومية، لتأكيد أهمية تعزيز الفكر والممارسة الإدارية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2019-12-4	8	16658

الدلال يقترح على ديوان الخدمة تقييم حيثيات حكم «التمييز»

اقترح النائب محمد الدلال قيام ديوان الخدمة المدنية بدراسة وتقييم الحيثيات والقواعد التي انتهت إليها محكمة التمييز في حكمها الأخير الصادر برقم 911 لسنة 2019 إداري /2 بتاريخ 2019/11/19 والخاص بإلغاء القرارات الصادرة بشغل وظائف إدارة الخبراء، واستخلاص النتائج من الأحكام القضائية للاستفادة منها في قرارات وتعاميم ونظم الديوان.

وفي اقتراح برغبة، دعا الدلال الى قيام ديوان الخدمة بتدريب وتأهيل وتدريب القواعد التي انتهت إليها محكمة التمييز في حكمها المشار إليه أعلاه، على القياديين والموظفين والعاملين كافة في الجهات الحكومية، تأكيداً لأهمية تعزيز الفكر والممارسة الإدارية الصحيحة في العمل الوظيفي.

كما اقترح قيام الديوان بوضع نظام جديد يسري على جميع الجهات الحكومية، يوجد من خلاله عدداً من الضوابط والشروط الرئيسية للتوظيف والتعيين، بما يكفل تحقيق مسارات العدالة والمساواة وتكافؤ الفرص، ويراعى فيه اختلاف الجهات الحكومية، وذلك تأسيساً على ما انتهت إليه أحكام محكمة التمييز الإدارية أخيراً.

واقترح أن يقوم الديوان برفع تقرير متكامل لرئيس وأعضاء مجلس الوزراء، يتضمن رأيه بشأن حكم التمييز.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2019-12-4	4	14717

في رد على سؤال برلماني

«الفتوى»: لم نفضل مستشارينا .. بل «مجلس الخدمة»

حمد الخلف

الفصل استهدف
3 مستشارين ثبت
تقصيرهم.. والاكتفاء
بـ«لوم» 4 آخرين

الإدارة نفذت القرارات..
دون أي سلطة تقديرية
منها حيال الموضوع

التحقيقات ان المستشار المعني حضر أكثر من جلسة
لنظر الدعوى، وكان مسؤولاً عن متابعة الدعوى
محل المسألة التأديبية أمام المحكمة المختصة
وثبتت المخالفات في حقه».

وفي رده على فقرة في السؤال تتعلق بما اذا كانت
خسارة الدولة الدعوى محل الموضوع، بسبب
تقصير المستشارين المذكورين أو لتوافر خلل اداري،
قال: «ثبت تقصير وإهمال المستشارين المذكورين
بموجب قرار مجلس التأديب، باعتباره محكمة
تأديبية تختص بمحاكمة القياديين تأديبياً، ومنهم
أعضاء الفتوى، وقد باشر سلطته المقررة قانوناً
في اصدار قراره المذكور، ولا معقب عليه في هذا
الشان، ولا تجوز مناقشته في ما انتهى اليه، الا
من خلال الطعن القضائي أمام المحكمة المختصة
على القرارات الصادرة منه، وليس لإدارة الفتوى أي
اختصاص بشأن تلك القرارات، وبالتالي فهي غير
مسؤولة عنها».

أكد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدولة لشؤون
مجلس الوزراء أنس الصالح، أن فصل بعض
المستشارين في ادارة الفتوى والتشريع، لم يتم بناء
على توصية للجنة شكلتها الإدارة، بل «بناءً على
قرارات صادرة عن مجلس الخدمة المدنية بهيئة
تأديبية، وبإشراف المجلس اجراءاته المقررة استقلالا
عن ادارة الفتوى».

وأوضح الصالح في رد على سؤال برلماني للنائب
محمد المطير، ان «بعض المستشارين المنسوب اليهم
ارتكاب مخالفات تأديبية، أحيلوا الى التحقيق
بموجب قرارات صادرة عن السلطة المختصة،
وتم التحقيق معهم بناءً على محاضر تحقيقات
استوفت جميع الشروط الشكلية والموضوعية
والضمانات القانونية».

وأضاف الصالح ان المجلس التأديبي المذكور «نظر
في الموضوع، وصادر قراراته وفقاً لسلطته المقررة
قانوناً دون معقب على قراره، باعتباره بمنزلة
محكمة تأديبية، ولم تكن القرارات موحدة بالنسبة
لجميع المخالفين، بل تدرجت وفقاً لجسامة المخالفة،
حيث صدرت قرارات جزائية لـ4 منهم يعقوبة
اللوم، والفصل من الخدمة لـ3 آخرين»، مبيناً ان
ادارة الفتوى «نفذت القرارات المذكورة الصادرة من
المجلس التأديبي، دون أي سلطة تقديرية منها في
هذا الشأن».

تقصير وإهمال

وعما اذا كان قد تم فصل أحد المستشارين وهو
بديل عن المستشار الأساسي للقضية، قال الصالح:
«لم يتم فصل أي من المستشارين وهو بديل عن
المستشار الأساسي للقضية، في ضوء ان الثابت من

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2019-12-4	8	16658

تحصل عليها عسكريون ومواطنون من جامعات مصرية وعربية.. و«التعليم العالي» أحالت كشفًا بها إلى القطاع الجنائي بـ «الداخلية»

النيابة تحقق في 100 شهادة مزورة جديدة

كشف جديد مرسل من «التعليم العالي» يضم عسكريين ونساء

«الجنائية» تحيل عشرات المواطنين للنيابة لتزوير شهادات بعد تحقيقات وتدقيق على حركة السفر خلال الامتحانات



صورة أرشيفية تضم ملفات لشهادات يتم التحقيق في كونها مزورة

عبدالله قنيس

علمت «الأنباء» أن قطاع الأمن الجنائي انتهى من التحقيقات التي أجريت على مدار الأسابيع الثلاثة الماضية مع نحو 100 مواطن ومواطنة ورفعت تحقيقاتها إلى النيابة العامة، والتي استدعت المتورطين الذين كانوا بصدد تقديم شهادات جامعية مزورة إلى جهات عملهم، وبموجب هذه الشهادات كان من المقرر أن يتحصلوا على امتيازات مالية متعددة، وقال مصدر أمني لـ «الأنباء» إن النيابة العامة باشرت فعلياً تحقيقاتها قبل أيام مع بعض من المتورطين ووجهت إليهم اتهامات بالتزوير والتخطيط للحصول على أموال غير مستحقة من الدولة بموجب تلك الشهادات، مشيراً إلى أن النيابة واجهت المتهمين بما قدمه رجال المباحث الجنائية من معلومات وأدلة دامغة تؤكد أنهم قاموا بتزوير شهاداتهم بما في ذلك كشوفات بتحركاتهم إلى الدول التي يفترض أنهم تحصلوا منها على شهادات جامعية، ومن بين الأدلة الناصعة أن امتحان «س» كان في الفترة الممتدة من الخامس من يناير وحتى الخامس والعشرين منه، ومع ذلك فإن «س» لم يغادر نهائياً إلى الدولة التي يجري بها الامتحان، إذ غادر ليومين أو ثلاثة وهذه الفترة القصيرة بالطبع غير كافية لأداء الامتحانات كاملة.

واستناداً إلى المصدر الأمني فإن قطاع الأمن الجنائي تلقى كشفًا جديدًا من «التعليم العالي»، تضمنت مرفقاته أن الأشخاص الواردة أسماؤهم يرجح أن يكونوا قد تحصلوا على شهاداتهم الجامعية بالتزوير والتلاعب، كما تضمن اتخاذ ما يلزم من إجراءات قانونية لتأكيد أو نفي هذه الشكوك.

وأردف المصدر بالقول: بموجب كتاب الإحالة تم استدعاء الأشخاص الواردة أسماؤهم في كشف التعليم العالي ومنهم نساء وعسكريون كانوا بصدد تقديم شهاداتهم إلى الداخلية تمهيداً للالتحاق بدورات ضباط اختصاص، حيث تمت مواجهتهم بأدلة تفيد بأنهم لم يغادروا خلال فترة امتحانات منتصف ونهاية العام، حيث اضطروا وتحت الأدلة إلى أن يعترفوا بأنهم وبواسطة شركاء تحصلوا على شهادات جامعية مزورة وقدموها إلى جهات عملهم.

ولفت المصدر إلى أن عدداً لا يستهان به من الشهادات استخرج من جامعات مصرية في الأقاليم، إلا أنه لم يتم الجزم بأن الأختام والشهادات صادرة عن تلك الجامعات أم أنها مزورة، لافتاً إلى أن هذه المهمة من اختصاص «التعليم العالي» والتي فيما يبدو تواصل مع تلك الجامعات، وتتلقى إفادات بان هؤلاء الأشخاص لم يدرسوا وأن الأختام الموجودة على الشهادات قد تكون مزورة أو وضعت بالتلاعب والتحايل على القانون.

وأكد المصدر أن ما صدر من المتهمين يشكل جناية تزوير في محررات رسمية، لافتاً إلى أن «التعليم العالي» لم تعتمد أيًا من الشهادات وبالتالي لم يقدموها إلى جهات عملهم.

إدارة أعمال وحقوق وتجارة.. أكثر الشهادات المزورة

قال المصدر الأمني أن أكثر الشهادات المزورة التي تم التحقيق فيها لأشخاص قدموا شهادات بحصولهم عليها، إدارة أعمال وحقوق وتجارة وكليات نظرية.

الامتحانات لـ 48 ساعة

كشف المصدر عن أن عدداً من المتهمين بالتزوير تبين من كشوف الحركة أنهم عمداً إلى مغادرة البلاد لنحو 48 ساعة، حتى إذا ما انكشف أمرهم يجدون ثغرة قد تحول دون توجيه اتهام صريح بالتزوير.

وسطاء

قال متهمون أنهم تعاملوا مع وسطاء ودفعوا مبالغ مالية مقابل حصولهم على الشهادات الجامعية المزورة، وبحسب ما ذكروه أنهم قلدوا غيرهم في ذلك وأن من قلدوهم ما زالوا على رأس عملهم.

دورات الضباط

أبلغ مصدر أمني «الأنباء» أن عدداً من المتهمين تقدموا للتعليم العالي لاعتماد شهاداتهم تمهيداً للتقدم إلى دورات الضباط الجامعيين «ضباط الاختصاص» إلا أن «التعليم العالي» شككت في شهاداتهم وكانوا من بين الكشف المرفوع للمباحث.

اعترافات عسكري

كشف مصدر أمني أن أحد العسكريين المتورطين في التزوير اعترف بأنه دفع مبلغاً مالياً إلى وسيط في جامعة عربية لاستخراج شهادة جامعية له.

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2019-12-4	10-1	15709

مجموع الأحكام الصادرة بحقه 82 سنة مع الشغل والنفاز

حبس المسيليم 7 سنوات لتطاوله على مسند الإمارة والسلطة القضائية

| كتب أحمد لازم |

حسابه في «تويتر»، نعت فيها بالألفاظ والعبارات الواردة بالأوراق، كما أسندت إليه تهمة الإساءة إلى السلطة القضائية من خلال كتابته تغريدات، وتهمة الإساءة عمداً لاستعمال إحدى وسائل الاتصال (هاتف نقال)، بأن نشر العبارات والألفاظ موضوع التهمة الأولى، والثانية في حسابه على «تويتر».

الصادرة ضده إلى 82 سنة مع الشغل والنفاز. وأسندت النيابة العامة إلى المتهم تهمة العيب في الذات الأميرية من خلال كتابته تغريدات عبر «تويتر»، والطعن علناً عن طريق الكتابة في حقوق صاحب السمو وسلطته، وتطاوله على مسند الإمارة، وإساءة استخدام هاتف ونشر أخبار كاذبة بأن نشر العبارات المبينة في الأوراق على

قضت محكمة الجنايات، أمس، بحبس المغرد مساعد المسيليم سبع سنوات مع الشغل والنفاز عن تهمة العيب بالذات الأميرية، والإساءة للسلطة القضائية، ونشر أخبار كاذبة، وإساءة استعمال الهاتف، من خلال تغريدات، ليصل إجمالي الأحكام

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2019-12-4	32	14717

«الجنایات» تحیل قضايا القسوة على الطلبة إلى «الجنح»

● حسين عبدالله

وحيث كانت الجريمتين المسندتين للمتهم بهذه الدعوى هما من طائفة الجنح، والتي لا تختص بنظرها هذه المحكمة، الأمر الذي يتعين معه والحال كذلك القضاء بعدم اختصاص المحكمة نوعياً بنظر الدعوى الجزائية والدعوى المدنية التابعة لها وبإحالة ملف الدعوى إلى الإدارة العامة للتحقيقات لاتخاذ شؤونها نحو تحريك الدعوى الجزائية قبل المتهم.

وصفاً آخر أشد وفقاً لقانون الجزاء، فإنه يتعين إعمال ذلك النص دون النص الوارد بقانون الطفل، فضلاً عن أن الظروف المشددة، سواء كانت مادية أو شخصية ينص عليها المشرع في نطاق جرائم معينة لعله يقدرها وفقاً للسياسة الجنائية التي يتبعها، وبالتالي لا يجوز القول بأن نص المادة 94 من قانون الطفل ينسحب على جميع الجرائم التي تقع على الطفل، سواء وردت بهذا القانون أو قانون الجزاء أو أي قانون جزائي مكمل آخر إلا بنص صريح على ذلك،

الجرائم أحد والدي الطفل أو من له الولاية أو الوصاية أو المسؤول عن ملاحظته أو تربيته أو من له سلطة عليه أو كان خادماً عند من تقدم ذكرهم ينصرف على تلك الجرائم فقط ولا ينسحب على أية جريمة أخرى خارج نطاق هذا القانون، خاصة أن المشرع عندما نص في السموات سالفه الذكر من القانون المار بيانه قد أورد بها عبارة "مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر"، بما مؤاده أنه لو كان الفعل الواقع على المجني عليه (الطفل) يشكل

80 حتى 92 هي من عداد الجنح لا الجنایات، لأن العقوبة المقررة في كل منها إما الحبس الذي لا يتجاوز حده الأقصى ثلاث سنوات، أو الغرامة. وكان القانون رقم 21 لسنة 2015 في شأن حقوق الطفل هو قانون خاص تناول بالتنظيم بعض الجرائم التي قد تقع على الطفل، وأقر بالمواد سالفه البيان العقوبة المقررة لها، ومن ثم فإن الظرف المشدد الوارد بنص المادة 94 من هذا القانون، والمتعلق بتشديد العقاب إذا كان من ارتكب تلك

العاصمة قيامه باستعمال القسوة مع أحد الأطفال اعتماداً على وظيفته بأن أحدث الإما بدنية بأن تعدى على الطفل، كما أسندت اليه أنه، وهو معلم ومسؤول عن تربية الأطفال وملاحظة الطفل المجني عليه البالغ من العمر 14 عاماً، بأن مارس العنف والقسوة والإساءة البدنية، إذ قام بدفع بزادة الماء على وجه الطفل أثناء شربه الماء. وقالت المحكمة، في حيثيات حكمها، إن الثابت للمحكمة أن الجرائم المنصوص عليها بالمواد

قضت محكمة الجنایات برئاسة المستشار أحمد الياسين وعضوية القاضيين أحمد الصدي وأكرم الطويل، بعدم اختصاص النيابة ومحكمة الجنایات التحقيق بقضايا استخدام القسوة على الأطفال أو محاكمة المتهمين فيها، وإحالتها إلى الإدارة العامة للتحقيقات لاختصاصها، تمهيداً لإحالتها إلى محكمة الجنح، وكانت النيابة قد وجهت إلى أحد المعلمين بإحدى المدارس الحكومية بمحافظة

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الاربعاء	2019-12-4	7	4288



وزارة العدل إعلان عن بيع العقارات بالمزاد العلني

تعلن إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقارات الموصوفة فيما يلي بالمزاد العلني وذلك يوم الأربعاء الموافق ٢٥/١٢/٢٠١٩ - قاعة ٤٨ - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً - وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم ٢٠١٥/٢٩٢ بيوغ ٢/ و ٢٠١٨/٩١ والدعوى رقم ٢٠١٨/١١٤ و ٢٠١٨/١١٨ بيوغ/٢

المرفوعة من: منى أحمد يعقوب يوسف
ضد: ١ - وريثة المرحوم/ هاشم علي عبدالله الرفاعي وهم؛
٢ - ابراهيم هاشم علي عبدالله الرفاعي
٣ - فاطمة عبدالرحيم عبدالله
٤ - سعاد هاشم علي عبدالله الرفاعي
٥ - بدرية هاشم علي عبدالله الرفاعي
٦ - فتحية هاشم علي عبدالله الرفاعي
٧ - مريم هاشم علي عبدالله الرفاعي

٨ - طيبة هاشم علي عبدالله الرفاعي
٩ - أمال هاشم علي عبدالله الرفاعي
١٠ - بدر هاشم علي عبدالله الرفاعي
١١ - يوسف هاشم علي عبدالله الرفاعي
١٢ - محمد هاشم علي عبدالله الرفاعي
١٣ - احمد هاشم علي عبدالله الرفاعي
١٤ - نجله عبد القادر عبد الوهاب (متدخله هجومياً)
١٥ - حسام العيق (متدخل هجومياً)

والدعوى رقم ٢٠١٨/٩١ بيوغ/٢
المرفوعة من: ١ - أحمد هاشم علي عبدالله الرفاعي
٢ - يوسف هاشم علي عبدالله الرفاعي
٣ - محمد هاشم علي عبدالله الرفاعي
٤ - فاطمة عبدالرحيم عبدالله
٥ - سعاد هاشم علي عبدالله الرفاعي بمقتهم من وريثة المرحوم/ هاشم علي عبدالله الرفاعي بموجب حصر وريثة صادرة من وزارة العدل.
١ - بدر هاشم علي عبدالله الرفاعي بصفته احد وريثة المرحوم/ هاشم علي عبدالله الرفاعي
٢ - ابراهيم هاشم علي عبدالله الرفاعي بصفته احد وريثة المرحوم/ هاشم علي عبدالله الرفاعي.
٣ - بدرية هاشم علي عبدالله الرفاعي بصفتها أحد وريثة المرحوم/ هاشم علي عبدالله الرفاعي.
٤ - أمال هاشم علي عبدالله الرفاعي بصفتها احد وريثة المرحوم/ هاشم علي عبدالله الرفاعي.
٥ - منى أحمد يعقوب يوسف.

الدعوى رقم: ٢٠١٨/١١٨ بيوغ/٢
المرفوعة من: نجله عبد القادر عبد الوهاب.
ضد: ابراهيم هاشم علي عبدالله الرفاعي.

الدعوى رقم: ٢٠١٨/١١٤ بيوغ/٢
المرفوعة من: حسام صالح يوسف العيق.
ضد: ابراهيم هاشم علي عبدالله الرفاعي

أولاً: مواصفات العقار:

٢- العقار الأول: عقار الوثيقة رقم ١٩٩٧/٧٣٦٠ الواقع في منطقة سلوى - قطعة ١٠ - قسيمة ٤٧٠ من المخطط رقم ٣٣٨٠٨ ومساحة ٢م٥٤٣,٥٠ - بثمن أساسي مقداره (٤٢٠٠٠٠ د.ك.) (أربعمائة وعشرون ألف دينار كويتي) (ومرفق شهادة اوصاف).
عبارة عن بناية تقع على شارعين وزاوية مكيف مركزياً وبها مصعد ومستغلة للإيجار وتبلغ مساحتها طبقاً لما جاء بالوثيقة ٢م٥٤٣,٥ - البناية مكونة من ٣ أدوار متكررة كل دور به شقتين جميع شقق البناية متطابقة في مكوناتها كل شقة مكون من: صالة + غرفة رئيسية مع حمام + غرفتين + حمام + مطبخ + غرفة خادمة.

٢ - العقار الثاني: عقار الوثيقة رقم ٢٠١٤/٨٩٦١ الواقع في منطقة صباح الاحمد البحرية - قطعة ٥ - قسيمة ٣١٩٢ - من المخطط رقم ٢٧٥٠٠ - ٨٤ ومساحة ٢م٥٤٠ - بثمن أساسي مقداره (٢٠٠٠٠٠ د.ك.) (مائتان الف دينار كويتي) (ومرفق شهادة اوصاف).

ثانياً: شروط المزاد:

أولاً: يبدأ المزاد بالثمن الاساسي المبين قرين كل عقار ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك الثمن على الأقل بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً: يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسم التسجيل.
ثالثاً: فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً يجب عليه ايداع خمس الثمن على الأقل وإلا أعيدت المزايده على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً: إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم برسو المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذا الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد ففي هذه الحالة تعاد المزايده في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
خامساً: إذا لم يتم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية ولم يتقدم احد للزيادة بالعرض تعاد المزايده فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته.
وسادساً: يتحمل الراعي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها ٢٠٠ د.ك. وأتعاب المحاماة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
سابعاً: ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون ويطلب المباشرين لإجراءات البيع وعلى مسئوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسئولية.
ثامناً: يقر الراعي عليه المزاد أنه عاين العقار معاينة نافية للجهالة.

١ - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة ٢٦٦ من قانون المرافعات.
٢ - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة ٢٧٧ من قانون المرافعات.
٣ - تنص الفقرة الأخيرة من المادة ٢٧٦ من قانون المرافعات انه (إذا كان من ذرعت ملكيته ساكناً في العقار بقي فيه كمتساجر بقوة القانون ويلتزم الراعي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة المثل ..
ملحوظة هامة، يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على القسائم أو البيوت المخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة ٢٣٠ من قانون الشركات التجارية المضافة بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٨.

المستشار/ رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2019-12-4	5	18209

وزارة العدل

إعلان عن بيع عقار بالمزاد العلني

تعلم إدارة الكتاب بالحكمة الكلية عن بيع العقار الوصوف فيما يلي بالمزاد العلني، وذلك يوم الأربعاء الموافق 2019/12/25 - قاعة 18 - بالدور الثاني بقصر العدل الساعة التاسعة صباحاً، وذلك تنفيذاً لحكم المحكمة الصادر في الدعوى رقم 2018/112 ببيع 2/.

الرفوعة من: هشيم عبدالرزاق عبدالله الريحان - عن نفسه وبصفته من ورثة الرحومة/ رابعة يعقوب السيد يوسف الرفاعي -
شده ورثة الرحومة/ رابعة يعقوب السيد يوسف الرفاعي، وهم:

- 1- أماني محمد حبيب عبدالله زعيم.
- 2- مريم أحمد السيد صالح الرفاعي.
- 3- أنور السيد يعقوب السيد يوسف الرفاعي.
- 4- زين العابدين يعقوب السيد يوسف الرفاعي.
- 5- أحمد سيد يعقوب السيد يوسف الرفاعي.
- 6- عدنان يعقوب السيد يوسف الرفاعي.
- 7- افتخار يعقوب السيد يوسف الرفاعي.
- 8- نوال يعقوب السيد يوسف الرفاعي.
- 9- أنوار يعقوب السيد يوسف الرفاعي.

أولاً، أوصاف العقار،
- عقار الوثيقة رقم 916 / 1990 بمنطقة العدلية قسيمة 159 قطعة 2 مخطط م/20915 ومساحته 2م 1000.
- وذلك بالمزاد العلني بثمن أساسي مقداره 900000 د.ك.
- عقار التداعي مكون من سرداب ودورين ونصف العقار يحل على مساحة يتم الوصوف إليها من شارع واحد باقي الحدود جيران.
- من المعايير الجارية تبين أن العقار به ملحقين بهين ويسار للدخل والواجهات كسوة حجر ملبزة إبراتي وتكليف مركزي.
- وبناء على شهادة الأوصاف الرفقة لم يدون بها ثمة مخالفة على عقار التداعي والعقار مكون من أرضي - أول - ثاني - سطح.

ثانياً، شروط المزاد
أولاً، يبدأ المزاد بالثمن الأساسي قرين العقار، ويشترط للمشاركة في المزاد سداد خمس ذلك

الثمن على الأقل. بموجب شيك مصدق من البنك المسحوب عليه، أو بموجب خطاب ضمان من أحد البنوك لصالح إدارة التنفيذ بوزارة العدل.
ثانياً، يجب على من يعتمد القاضي عطاؤه أن يودع حال انعقاد جلسة البيع كامل الثمن الذي اعتمد والمصروفات ورسوم التسجيل.
ثالثاً، فإن لم يودع من اعتمد عطاؤه الثمن كاملاً وجب عليه إيداع خمس الثمن على الأقل والا أعيدت الزيادة على ذمته في نفس الجلسة على أساس الثمن الذي كان قد رسا به البيع.
رابعاً، في حالة إيداع من اعتمد عطاؤه خمس الثمن على الأقل يؤجل البيع مع زيادة العشر. خامساً، إذا أودع المزاد الثمن في الجلسة التالية حكم بفسخ المزاد عليه إلا إذا تقدم في هذه الجلسة من يقبل الشراء مع زيادة العشر مصحوباً بإيداع كامل ثمن المزاد فسي هذه الحالة تعاد الزيادة في نفس الجلسة على أساس هذا الثمن.
سادساً، إذا لم يقم المزاد الأول بإيداع الثمن كاملاً في الجلسة التالية وتم بتقديم أحد للزيادة بالعشر تعاد الزيادة فوراً على ذمته على أساس الثمن الذي كان قد رسا به عليه في الجلسة السابقة ولا يعتد في هذه الجلسة بأي عطاء غير مصحوب بإيداع كامل قيمته، ويلزم المزاد بالتخلف بما يتقضى من ثمن العقار.
سابعاً، يتحمل الراسي عليه المزاد في جميع الحالات رسوم نقل وتسجيل الملكية ومصروفات إجراءات التنفيذ ومقدارها 200 د.ك. وآداب العمارة والخبرة ومصاريف الإعلان والنشر عن البيع في الصحف اليومية.
ثامناً، ينشر هذا الإعلان تطبيقاً للقانون وبطلب الناشرين لإجراءات البيع وعلى مسؤوليتهم دون أن تتحمل إدارة الكتاب بالحكمة الكلية أية مسؤولية.
تاسعاً، يقر الراسي عليه المزاد بأنه عاين العقار معاينة كافية للجهالة.

1 - ينشر هذا الإعلان عن البيع بالجريدة الرسمية طبقاً للمادة 116 من قانون الرافعات.
2 - حكم رسو المزاد قابل للاستئناف خلال سبعة أيام من تاريخ النطق بالحكم طبقاً للمادة 277 من قانون الرافعات.
3 - تنص الفقرة الأخيرة من المادة 276 من قانون الرافعات أنه، إذا كان من لزمت ملكيته ساكناً في العقار بغيره كمتأجر بقوة القانون ويلزم الراسي عليه المزاد بتحرير عقد إيجار لصالحه بأجرة التل.

ملحوظة هامة، يحظر على جميع الشركات والمؤسسات الفردية المشاركة في المزاد على الضمان أو البيوت الخصصة لأغراض السكن الخاص عملاً بأحكام المادة 230 من قانون الشركات التجارية المشافة بالقانون رقم 9 لسنة 2008، المستشار رئيس المحكمة الكلية

اليوم	التاريخ	الصفحة	العدد
الأربعاء	2019-12-4	4	4288

إنجازات العدل

إحصائية إنجاز معاملات مراكز الخدمة خلال الفترة

من 2019-11-17 م وحتى 2019-11-21 م

م	المركز	فترة العمل	الاستعلام القضائي	التنفيذ الجنائي	التنفيذ المدني	التوثيق الشرعية	الشهادات العقارية	التوثيق	اجمالي الفترة	إجمالي المركز
1	برج التحرير	صباحي	386	47	70	429	472	421	1825	3531
		مسابي	121	369	178	364	220	454	1706	
2	جابر العلي	صباحي	69	564	286	622	466	299	2306	2846
		مسابي	55	110	30	64	69	212	540	
3	الجهراء	صباحي	392	892	56	517	322	162	2341	2775
		مسابي	113	60	11	71	22	157	434	
4	جليب الشيوخ	صباحي	105	141	204	366	129	201	1146	1533
		مسابي	44	7	21	23	5	287	387	
10685										الإجمالي

الإجمالي العام
15175

إنجازات العدل

إحصائية إنجاز معاملات مراكز الخدمة خلال الفترة

من 2019-11-17 م وحتى 2019-11-21 م

م	المركز	فترة العمل	الاستعلام القضائي	التنفيذ الجنائي	التنفيذ المدني	التوثيق الشرعية	الشهادات العقارية	التوثيق	إجمالي المركز
5	صبحان	صباحي	401	307	119	157	18	175	1177
6	العارضية	صباحي	97	20	2	70	22	94	305
7	الصديق	صباحي	333	29	22	-	33	70	487
8	الافنيوز	صباحي	19	52	12	-	79	7	169
9	اليرموك	صباحي	10	139	35	26	10	36	256
10	الرميثية	صباحي	948	473	27	-	-	-	1448
11	صباح الاحمد	صباحي	96	28	4	18	3	25	174
12	القرين	صباحي	44	75	6	105	188	56	474
4490									الإجمالي

الإجمالي العام
15175

إنجازات العدل

إحصائية إنجاز معاملات مراكز الخدمة خلال الفترة

من 2019-11-24 م وحتى 2019-11-28 م

م	المركز	فترة العمل	الاستعلام القضائي	التنفيذ الجنائي	التنفيذ المدني	التوثيق الشرعية	الشهادات العقارية	التوثيق	اجمالي الفترة	إجمالي المركز
1	برج التحرير	صباحي	487	216	70	463	355	383	1974	3780
		مساني	178	453	254	258	228	435	1806	
2	جابر العلي	صباحي	94	688	257	530	396	269	2234	2772
		مساني	89	128	40	42	64	175	538	
3	الجهراء	صباحي	382	841	100	384	355	214	2276	2749
		مساني	158	49	23	75	24	144	473	
4	جليب الشيوخ	صباحي	212	250	188	312	149	202	1313	1784
		مساني	97	12	16	25	8	313	471	
11085									الإجمالي	

الإجمالي العام
15773

إنجازات العدل

إحصائية إنجاز معاملات مراكز الخدمة خلال الفترة

من 2019-11-24 م وحتى 2019-11-28 م

م	المركز	فترة العمل	الاستعلام القضائي	التنفيذ الجنائي	التنفيذ المدني	التوثيق الشرعية	الشهادات العقارية	التوثيق	إجمالي المركز
5	صبحان	صباحي	919	293	141	141	12	199	1705
6	العارضية	صباحي	120	38	1	78	11	93	341
7	الصديق	صباحي	309	49	52	-	18	72	500
8	الافنيوز	صباحي	19	20	18	-	75	8	140
9	اليرموك	صباحي	40	158	52	26	11	25	312
10	الرميثية	صباحي	442	496	62	-	-	-	1000
11	صباح الاحمد	صباحي	73	28	46	14	3	15	179
12	القرين	صباحي	62	90	44	34	223	58	511
4688									الإجمالي

الإجمالي العام
15773



وزارة العمل
إدارة الأملام والملاقات العامة
Information & public relations department

وفيات

الوفيات

● شوق خالد عبدالله بوشهري، 31 عاماً،
(شيعة)، مسجد الوزان، غرب مشرف، تلفون: 99744475
- 99953755

● موضي عبدالله عبدالمحسن الموسى السيف،
زوجة/ عبدالعزيز محمد عبدالعزيز العبيدي، 72
عاماً، (تشيع بعد صلاة عصر اليوم)، الرجال: بيان، ق3،
ش14، م35، تلفون: 99845410، النساء: اليرموك، ق3، ش2،
ج18، م9، تلفون: 24819891

● مرزوقة فلاح خالد خنفور الرشيد، زوجة/
عبدالله محمد فلاح الخنفور، 70 عاماً، (تشيع بعد
صلاة عصر اليوم)، الرجال: ديوان سعد الخنفور، اشبيلية،
ق1، شارع خالد النزال، تلفون: 99647748، النساء: العمرية،
ق5، ش5، م39

● يوسف عبدالرحمن يوسف المزيني، 78 عاماً،
(شيعة)، الرجال: الفيحاء، ق4، مقابل نادي الصم والبكم،
ديوان المزيني، تلفون: 25313757، النساء: السرة، ق6، ش2،
م17

● بدرية مطلق السهو، أرملة/ محمد إبراهيم
الحوطي، 83 عاماً، (تشيع التاسعة صباح اليوم)، الرجال:
الشامية، ديوان الحوطي، ق9، تلفون: 99400637، النساء:
الروضة، ق3، ش35، م5

● مكية إبراهيم أحمد البغلي، أرملة/ حسين
عبدالله الأمير، 80 عاماً، (شيعة)، الرجال: كيفان،
ق2، ش فهد براك الصبيح، م5، تلفون: 99563553، النساء:
الجابرية، ق8، ش1، م29، تلفون: 99688309

«إنا لله وإنا إليه راجعون»